ضَوْءُ الصَّبَاحِ

لِكَشْفِ

خَطَأِ الدُّكْتُورِ صَالِحِ العُصَيْمِيِّ

فِي إِنْكَارِهِ قَوْلَ العُلَمَاءِ بِبِدْعِيَّةِ

اَلتَّعَوُّذِ مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ وَعَلَى أَنَّهُ مُبَاح

بِقَلَمِ:

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ حَسَنِ بنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ الأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، ولِشَيْخِهِ، وللمُسْلِمِينَ

مكتبة أهل الحديث

ضَوْءُ الصَّبَاحِ

لِكَشْفِ

خَطَأِ الدُّكْتُورِ صَالِحِ العُصَيْمِيِّ

فِي إِنْكَارِهِ قَوْلَ العُلَمَاءِ بِبِدْعِيَّةِ

التَّعَوُّذِ مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ وَعَلَى أَنَّهُ مُبَاح

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ ٢٠٢٠

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

ضَوْءُ الصَّبَاحِ

لِكَشْفِ

خَطَأِ الدُّكْتُورِ صَالِحِ العُصَيْمِيِّ

فِي إِنْكَارِهِ قَوْلِ العُلَمَاءِ بِبِدْعِيَّةِ

اَلتَّعَوُّذِ مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ وَعَلَى أَنَّهُ مُبَاح

وَفِيهِ:

بَيَانُ مُخَالَفَتِهِ لِلنَّصِّ الصَّحِيحِ، وَقَوْلِهِ بِالقِيَاسِ الفَاسِدِ، وَبَيَانُ تَوَسُّعِهِ بِالقِيَاسِ مِمَّا أَوْصَلُهُ إِلَى القِيَاسِ الفَاسِدِ المُخَالِفِ المَذْمُومِ، واسْتِدْلَالُهُ بِالضَّعِيفِ

بِقَلَمِ:

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ حَسَنِ بنِ عَلَيٍّ العُرَيْفِيِّ الأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، ولِشَيْخِهِ، وللمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

امْتِحَانٌ شَدِيدٌ

قَالَ الدُّكْتُورُ صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ: (وَأَرْجُو مِنْ كُلِّ مَنْ وَقَفَ لِي عَلَىٰ خَطَأٍ أَوْ وَهْمٍ أَنْ يُنَبِّهَنِي إِلَىٰ ذَلِكَ).[1] اهـ

﴿وَانْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [هود: ١٢٢].

(١) انظر: «التَّوَاصُلَ المَرْئِيِّ» في سَنَةِ: «١٤٤١هـ».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

دُرَّةٌ نَادِرَةٌ

فِي

عَدَمِ جَوَازِ العَمَلِ بِالقِيَاسِ مَعَ وُجُودِ الآثَارِ

قَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الحُجَّةِ عَلَىٰ أَهْلِ المَدِينَةِ» (ج١ ص٢٠٤): (لَوْلاَ مَا جَاءَ مِنَ الآثَارِ كَانَ القِيَاسُ عَلَىٰ مَا قَالَ أَهْلُ المَدِينَةِ، وَلَكِنْ لاَ قِيَاسَ مَعَ أَثَرٍ، وَلَيْسَ يَنْبَغِي إِلاَّ أَنْ يَنْقَادَ للآثَارِ). اهـ

❁ ❁ ❁

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

جَوْهَرَةٌ نَادِرَةٌ

فِي

أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الشَّرْعِ لاَ عَلَى الهَوَى

قَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج٤ ص٤٤٠)؛ عَنِ التَّعَوُّذِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ: (لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَّمَنَا مَاذَا نَفْعَلُ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ، وَلَمْ يَقُلْ: قُولُوا كَذَا، وَإِنَّمَا قَالَ: اكْظُمُوا، أَوْ رُدُّوا باليَدِ، وَلَمْ يَقُلْ قُولُوا: «**أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»، أَمَّا مَا اشْتَهَرَ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا تَثَاءَبَ يَقُولُ: «**أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»؛ **فَهَذَا لاَ أَصْلَ لَهُ، والعِبَادَاتُ مَبْنِيَّةٌ عَلَىٰ الشَّرْعِ لاَ عَلَىٰ الهَوَىٰ**). اهـ

❁ ❁ ❁

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ قَوْلِ المُخَالِفِ وَحُجَّتِهِ الوَاهِيَةِ

قَالَ الدُّكْتُورُ صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ؛ عَنْ حُكْمِ الاسْتِعَاذَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ عَنْدَ التَّثَاؤُبِ: (جَاءَتِ الصِّفَةُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّ الإنْسَانَ؛ **أَوَّلاً**: يَكْظِمُهُ مَا اسْتَطَاعَ، ثُمَّ يَسْتُرُ فَمَهُ، فَيُقَالُ هَذِهِ هِيَ السُّنَّةُ، نَعَمْ هَذِهِ هِيَ السُّنَّةُ، وَلَكِنْ شَيْخُنَا ابنُ بَازٍ رحمه الله؛ لَمَّا سُئِلَ عَنْ هَذَا ذَكَرَ هَذَا الجَوَابَ قَالَ: وَلاَ أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ فِي السُّنَّةِ، **لَكِنْ نَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَنْ مَسْأَلَةٍ أُخْرَىٰ الجَوَازُ أَمْ عَدَمُهُ؛ لأنَّ بَعْضَ مَشَايِخِنَا قَالَ: أَنَّهَا بِدْعَةٌ.**

أَوَّلاً: الآيَةُ نَصٌّ فِي ذَلِكَ: لأنَّ التَّثَاؤُبَ نَزْغٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَيَسْتَعِيذُ عِنْدَهُ الإنْسَانُ.

والثَّانِي: أَنَّهُ ثَبَتَ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه الاسْتِعَاذَةَ مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ.

فَعِنْدَ ذَلِكَ يُقْطَعُ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِدْعَةٍ، ويُتَوَقَّفُ فِي كَوْنِها سُنَّةً[1]، فَتَكُونُ مِنْ جِنْسِ المُبَاحِ، أَوْ مَا يَقُولُ فِيهِ بَعْضُ الفُقَهَاءِ: يُسْتَحَبُ مِمَّا وَرَدَ اسْتِحْبَابُ أَصْلِهِ دُونَ عَيْنِهِ، فالقَوْلُ بِبِدْعَةٍ بَعِيدٍ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ الفُتْيَا مُسْتَقِرَةً فِي طَبَقَةِ شُيُوخِ شُيُوخِنَا كالشَّيْخِ مُحَمَّدِ

(١) فَقَوْلُهُ: (**ويُتَوَقَّفُ فِي كَوْنِها سُنَّةً**)، ثُمَّ قَوْلُهُ: (**فَتَكُونُ مِنْ جِنْسِ المُبَاحِ**)، هَذَا هُوَ التَّنَاقُضُ البَيِّنُ؛ لأنَّ المُبَاحَاتِ مِنَ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، الَّتِي لاَ تَثْبُتُ إِلاَّ بِدَلِيلٍ، وَلاَ يُوجَدُ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، فَعَادَ الأَمْرُ إِلَىٰ البِدْعَةِ، مَا دَامَ قَالَ: (**ويُتَوَقَّفُ فِي كَوْنِها سُنَّةً**).

بنِ إِبْرَاهِيمَ، وَغَيْرِهِ عَلَىٰ جَوَازِ ذَلِكَ، وَهُوَ مَشْهُورٌ العَمَلَ بِهِ بَيْنَ عَوَامِهِمْ، فَيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَىٰ الجَوَازِ، واللهُ أَعْلَمُ).[1] اهـ

* **قَوْلُ الدُّكْتُورِ: (الآيَةُ نَصٌّ فِي ذَلِكَ: لأَنَّ التَّثَاؤُبَ نَزْغٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَيَسْتَعِيذُ عِنْدَهُ الإِنْسَانُ).**

قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ.

فَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦].

فَإِنَّ هَذَا مِنَ القِيَاسِ فِي مُقَابَلَةِ النَّصِّ؛ فَهُوَ قِيَاسٌ فَاسِدُ الاعْتِبَارِ، وَهُوَ بَاطِلٌ لاَ يُعْتَدُّ بِهِ، فَإِنَّ مِنْ شُرُوطِ الفَرْعِ فِي القِيَاسِ: أَنْ يَكُونَ الفَرْعُ غَيْرَ مَنْصُوصٍ عَلَىٰ حُكْمِهِ؛ لأَنَّ القِيَاسَ يُرْجَعُ إِلَيْهِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ فِي المَسْأَلَةِ نَصٌّ.

فَلاَ اجْتِهَادَ فِي مَعْرَضِ النَّصِّ؛ فَإِذَا وُجِدَ النَّصُّ فَلاَ مَعْنًىٰ للقِيَاسِ.[2]

---

(١) انظر: «إِتْحَافَ الرَّشِيدَ بِفَوَائِدِ شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» بِصَوْتِهِ فِي سَنَةِ: «٢٠١٧».

(٢) وانظر: «أُصُولَ الفِقْهِ» لابنِ مُفْلِحٍ (ج٣ ص١٢٥٥)، و«الأُصُولَ» للشَّاشِيِّ (ص٣١٤)، و«الإِحْكَامَ فِي أُصُولِ الأَحْكَامِ» للآمِدِيِّ (ج٣ ص٢٥٠)، و«تَشْنِيفَ المَسَامِعِ بِجَمْعِ الجَوَامِعِ لِتَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ» لِبَدْرِ الدِّينِ الزَّرْكَشِيِّ (ج٣ ص١٩٧ و٢٠٣)، و«المُسْتَصْفَىٰ» للغَزَالِيِّ (ص٣٢٨)، و«فُصُولَ البَدَائِعِ فِي أُصُولِ الشَّرَائِعِ» للفَنَارِيِّ (ج٣ ص٣٣٢)، و«شَرْحَ الكَوْكَبِ المُنِيرِ المُسَمَّىٰ بِمُخْتَصَرِ التَّحْرِيرِ» لابنِ النَّجَارِ (ج٤ ص١١٠)، و«التَّحْبِيرَ شَرْحِ التَّحْرِيرِ فِي أُصُولِ الفِقْهِ» المَرْدَاوِيِّ الحَنْبَلِيِّ (ج٧ ص٣٣٠٥)، و«الوَجِيزَ فِي أُصُولِ الفِقْهِ» =

والنَّصُّ: هُوَ مَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ أَمَرَ بالكَظْمِ، عِنْدَ التَّثَاؤُبِ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِالتَّعَوُّذِ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ، فَحَقٌّ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ).[1]

وَلَهُ طُرُقٌ عَنْهُ:

(١) كَيْسَانُ المَقْبُرِيُّ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (ص٥٤٧ ح٣٢٨٩)، و(ص١٠٣٨ ح٦٢٢٣)، و(ص١٠٨٣ ح٦٢٢٦)، وفي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (ص٥١٧ ح٩١٩)، و(ص٥٢٣ ح٩٢٨)، وأَبُو دَاوُدَ في «سُنَنِهِ» (ص٧٥٨ ح٥٠٢٨)، والتِّرْمِذِيُّ في «سُنَنِهِ» (ص٩٦١ ح٢٧٤٧)، والنَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٩٠ ح٩٩٧١)، و(ج٩ ص٩١ ح٩٩٧٢)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج١٥ ص٣٢٥ ح٩٥٣٠)، والطَّيَالِسِيُّ في «المُسْنَدِ»

=

للدُّكْتُور عَبْدِ الكَرِيمِ زَيْدَانَ (ص١٩٩)، و«إِرْشَادَ الفُحُولِ إِلَىٰ تَحْقِيقِ الحَقِّ مِنْ عِلْمِ الأُصُولِ» للشَّوْكَانِيِّ (ج٢ ص١١٦).

(١) كَمَا جَاءَ في الحَدِيثِ، وَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَسْتَعِذْ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَخَيْرُ الهَدْيِ، هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

(ص٤١٨ ح٢٤٣٤)، وابنُ الجَعْدِ في «حَدِيثِهِ» (ج٢ ص٣٤٥ ح٢٨٥٩)، وابنُ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ» (ص٢٧١ ح٥٩٨)، والبَيْهَقِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٢٨٩)، وفي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج١١ ص٤٨٥ ح٨٨٧٩)، و(ج١١ ص٥١٠ ح٨٩٢١)، والحَاكِمُ في «المُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٢٠٩ ح٧٧٧٩)، والمُهلَّبُ بنُ أَبِي صُفْرَةَ في «المُخْتَصَرِ النَّصِيحِ» (ج٣ ص٤١٣)، وابنُ الجَوْزِيِّ في «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج٥ ص٣٢٥ ح٤٥٨٤)، وابنُ أَخِي مِيمِي الدَّقَاقِ في «الفَوَائِدِ» (ص١٥٠ ح٢٩٠) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بنِ عَلِيٍّ، وآدَمَ بنِ أَبِي إِيَاسٍ، والطَّيَالِسِيِّ، وَيَزِيدَ بنِ هَارُونٍ، وَيَحْيَىٰ بنِ سَعِيدٍ القَطَّانَ، والحَجَّاجِ بنِ مُحَمَّدٍ المِصِّيصِيُّ، وَعِيسَىٰ بنِ يُونُسَ، وَأَبِي عَامِرٍ العَقَدِيِّ، وَأَبِي نُوحٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ غَزْوَانَ الضَّبِيِّ؛ كُلُّهُمْ عَنِ: ابنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ في «سُنَنِهِ» (ص٩٦١): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَجْلَانَ، وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ أَحْفَظُ لِحَدِيثِ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، وَأَثْبَتُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ). اهـ

واخْتُلِفَ عَلَىٰ ابنِ أَبِي ذِئْبٍ فِيهِ:

*** فَرَوَاهُ عَاصِمُ بنُ عَلِيٍّ، وآدَمُ بنُ أَبِي إِيَاسٍ، والطَّيَالِسِيُّ، وَيَزِيدُ بنُ هَارُونَ، وَيَحْيَىٰ بنُ سَعِيدٍ القَطَّانِ، والحَجَّاجُ بنُ مُحَمَّدٍ المِصِّيصِيُّ، وَعِيسَىٰ بنُ يُونُسَ، وَأَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، وَأَبُو نُوحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ غَزْوَانَ الضَّبِيُّ؛ كُلُّهُمْ عَنِ: ابنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.**

**** وَرَوَاهُ القَاسِمُ بنُ يَزِيدَ الجَرْمِيُّ، والحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ المَرْوَزِيُّ، وَأَسَدُ بنُ مُوسَىٰ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَحَقٌّ عَلَىٰ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ فَقَالَ: هَاهْ هَاهْ، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٩١ ح٩٩٧٣)، وابنُ مَنْدَه في «التَّوْحِيدِ» (ج٣ ص٢١٦ ح٦٩٧)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٢ ص٣٠٦ ح٣٣٤٠).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ سَمِعَ سَعِيدُ المَقْبُرِيُّ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ[1]، فَيُحْمَلُ أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ عَلَىٰ الوَجْهَيْنِ.

قَالَ الحَافِظُ البَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٢ ص٣٠٧): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ في «سُنَنِهِ» (ص٩٦١ ح٢٧٤٦)، والنَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٩١ ح٩٩٧٤)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج١٣ ص٤١ ح٧٥٩٩)، و(ج١٦ ص٤١٣ ح١٠٧٠٧)، وابنُ خُزَيْمَةَ في «صَحِيحِهِ» (ج١ ٤٥٨ ح٩٢١)، وابنُ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ» (ص٦٩٩ ح٢٣٥٨)، وابنُ مَنْدَه في «التَّوْحِيدِ» (ج٣ ص٢١٦

(١) وانظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّيِّ (ج١٠ ص٤٦٨)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٣٨).

ح٦٩٩)، وابنُ السُّنِّيِّ في «عَمَلِ اليَوْمِ واللَّيْلَةِ» (ص٨٩ ح٢٦٦) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، والضَّحَاكِ بنِ مَخْلَدٍ النَّبِيلِ، وأَبِي خَالِدٍ سُلَيْمَانَ بنِ حَيَّانَ الأَحْمَرِ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ، **قَالَ: (العُطَاسُ مِنَ اللهِ وَالتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ، وَإِذَا قَالَ: آهْ آهْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ، وَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: آهْ آهْ إِذَا تَثَاءَبَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ)**. وَفِي رِوَايَةٍ: **(إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيُبْغِضُ أَوْ يَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: هَا، هَا، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ)**. وَفِي رِوَايَةٍ: **(فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ، أَوْ فِي وَجْهِهِ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ بِهَذَا اللَّفْظِ فَإِنَّ قَوْلَهُ: **(فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ)**؛ تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بنُ عَجْلاَنٍ.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله **في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ»** (ص٧٠٠): (صَدُوقٌ إِلاَّ أَنَّهُ اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ). اهـ

وقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله **في «هَدْيِ السَّارِي»** (ج١ ص٤٥٨): (صَدُوقٌ مَشْهُورٌ فِيهِ مَقَالٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ خَالَفَهُ ابنُ أَبِي ذِئْبٍ فَلَمْ يَذْكُرْهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَهُوَ أَثْبَتُ فِي سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ.

قَالَ الحَافِظُ النَّسَائِيُّ رحمه الله **في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ»** (ج٩ ص٤١): (ابنُ أَبِي ذِئْبٍ أَثْبَتُ عِنْدَنَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ). اهـ

وَقَالَ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ: (ابنُ أَبِي ذِئْبٍ أَثْبَتُ فِي سَعِيدٍ مِنِ ابنِ عَجْلاَنَ)، **وَقَالَ مَرَّةً**: (لَيْسَ أَحَدٌ أَثْبَتَ فِي سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ مِنِ ابنِ أَبِي ذِئْبٍ)، **وَقَالَ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ**: (ابنُ أَبِي ذِئْبٍ أَثْبَتُ فِي المَقْبُرِيِّ مِنِ ابنِ عَجْلاَنَ).[1]

وَقَالَ الحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله **فِي «سُنَنِهِ» (ص٩٦١)**؛ **عَنْ طَرِيقِ ابنِ أَبِي ذِئْبٍ**: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَجْلاَنَ، وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ أَحْفَظُ لِحَدِيثِ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، وَأَثْبَتُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله **فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص٩٣٧)**: (وَأَمَّا ابنُ عَجْلاَنَ: فَلاَ يُقَارِبُ ابنُ أَبِي ذِئْبٍ فِي الحِفْظِ، وَلاَ تُعَلَّلُ رِوَايَةُ ابنُ أَبِي ذِئْبٍ مَعَ إِتْقَانِهِ فِي الحِفْظِ بِرِوَايَةِ ابنِ عَجْلاَنٍ مَعَ سُوءِ حِفْظِهِ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٤٥٩ ح٩٢٢)، وأَبُو يَعْلَىٰ فِي «المُسْنَدِ» (ص١١٥٥ ح٦٦٢٠)، وابنُ المُنْذِرِ فِي «الأَوْسَطِ» (ج٣ ص٤٥١) مِنْ طَرِيقِ بِشْرِ بنِ المُفَضَّلِ، وَيَزِيدَ بنِ زُرَيْعٍ؛ كِلاَهُمَا عَنْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: آهْ آهْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ، أَوْ قَالَ: يَلْعَبُ بِهِ)**. **وَفِي رِوَايَةٍ: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ وَيَلْعَبُ بِهِ)**.

---

(١) وانظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّيِّ (ج٢٥ ص٦٣٩)، و«مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لابنِ مَعِينٍ (ج٢ ص٢٠٦ و٢٠٧ – رِوَايَةُ: ابنِ مُحْرِزٍ)، و(ج٢ ص٥٢٥ –رِوَايَةُ: الدُّورِيِّ)، و«العِلَلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص٥٤٥)، و«الجَرْحَ والتَّعْدِيلَ» لَهُ (ج٧ ص٤٢٠).

قُلْتُ: وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ بِلَفْظِ: (**يَلْعَبُ بِهِ**)، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ إِسْحَاقَ العَامِرِيُّ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، **والخُلاَصَةُ فِيهِ أَنَّهُ صَدُوقٌ حَسَنٌ فِي المُتَابَعَاتِ، وَلَهُ أَوْهَامٌ وَمَنَاكِيرُ، وَهُوَ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَىٰ حِفْظِهِ، إِذَا خَالَفَ.**

قَالَ عَنْهُ ابنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ رُمِيَ بالقَدَرِ)، **وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ**: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ يَحْيَىٰ بنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَنْهُ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمْ يَحْمَدُوهُ، فَسَكَتَ)، **وَقَالَ مَرَّةً**: (رَوَىٰ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً)، **وَقَالَ سُفْيَانُ**: (كَانَ قَدَرِيًّا، فَنَفَاهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَنَا هَاهُنَا مَقْتَلَ الْوَلِيدِ، فَلَمْ نُجَالِسْهُ، وَقَالُوا: إِنَّهُ قَدْ سَمِعَ الْحَدِيثَ)، **وَقَالَ يَحْيَىٰ بنُ سَعِيدٍ**: (سَأَلْتُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَحْمَدُونَهُ)[1]، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: (يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلا يُحْتَجُّ بِهِ)، **وَقَالَ العِجْلِيُّ**: (يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَيْسَ بالقَوِيِّ)، **وَقَالَ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ**: (ثِقَةٌ صَالِحُ الحَدِيثِ)، **وَقَالَ مَرَّةً**: (ثِقَةٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٍ)، **وَقَالَ مَرَّةً**: (صُوَيْلِحٌ)، **وَقَالَ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ**: (هُوَ عِنْدُنَا صَالِحٌ وَسَطٌ، وكَانَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ يُضَعِّفُهُ)، **وَقَالَ مَرَّةً**: (كَانَ يَرَىٰ القَدَرَ، وَلَمْ يَحْمِلْ عَنْهُ أَهْلُ المَدِينَةِ)، **وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ شَيْبَةَ**: (صَالِحٌ)، **وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ**: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٍ)، **وَقَالَ البُخَارِيُّ**: (لَيْسَ مِمَّنْ يَعْتَمِدُ عَلَىٰ حِفْظِهِ، إِذَا خَالَفَ مَنْ لَيْسَ بِدُونِهِ)، وَوَثَّقَهُ مَرَّةً،

---

(١) **قَالَ الحَافِظُ ابنُ الجَوْزِيِّ** رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الضُّعَفَاءِ والمَتْرُوكِينَ»** (ج٢ ص٨٩): (قُلْتُ: إِنَّمَا لَمْ يَحْمَدُوهُ فِي مَذْهَبِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ قَدَرِيًّا فَنَفَوْهُ مِنَ المَدِينَةِ). اهـ

وَقَالَ مَرَّةً: (رُبَّمَا وَهِمَ)، **وَقَالَ ابنُ خُزَيْمَةَ، والنَّسَائِيُّ:** (لَيْسَ بِهِ بَأْسٍ)، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ:** (يُرْمَىٰ بالقَدَرِ ضَعِيفٌ).(١)

وَأَخْرَجَهُ ابنُ مَاجَه في «سُنَنِهِ» (ص١٤٧ ح٩٦٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ الصَّبَّاحِ قَالَ: أَنْبَأَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللهِ** ﷺ **قَالَ: (إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ، وَلَا يَعْوِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ).**

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ؛ فِيهِ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ؛ كَمَا في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص٣٩٨).

قَالَ البُوصِيرِيُّ رحمه الله **في «مِصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ في زَوَائِدِ ابنِ مَاجَه» (ج١ ص١٩٠):** (هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ عَبْدُ اللهِ بنُ سَعِيدٍ مُتَّفَقٌ عَلَىٰ تَضْعِيفِهِ). اهـ

قُلْتُ: فَلَا يَصِحُّ بِهَذَا اللَّفْظِ، فَقَدْ رَوَاهُ الثِّقَاتُ مِنْ غَيْرِ لَفْظَةِ: «**وَلَا يَعْوِي**»، فَتَنَبَّهْ.

---

(١) انظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّيِّ (ج١٦ ص٥١٩)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٦ ص١٣٧)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٤٤٩)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج٢ ص٨٨)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» للدَّارَقُطْنِيِّ (ص٢٧٦)، «الضُّعَفَاءَ الكَبِيرَ» للعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص٣٢١)، و«الجَرْحَ والتَّعْدِيلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٥ ص٢٦٤)، و«المُغْنِي في الضُّعَفَاءِ» للذَّهَبِيِّ (ج١ ص٥٣٠)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» لَهُ (ج٢ ص٢٨٤)، و«التَّارِيخَ الكَبِيرَ» للبُخَارِيِّ (ج٥ ص٢٥٨)، و«الثِّقَاتَ» للعِجْلِيِّ (ص٢٨٧)، و«بَحْرَ الدَّمِّ» لابنِ عَبْدِ الهَادِي (ص٩٤)، و«سُؤَالَاتَ ابنُ الجُنَيْدِ» لابنِ مَعِينٍ (ص٢٣٩)، و«سُؤَالَاتَ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ» لابنِ المَدِينِيِّ (ص٤٧)، و«الكَامِلَ» لابنِ عَدِيٍّ (ج٥ ص٤٨٩).

وَقَالَ العَلاَّمَةُ المُحَدِّثُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الضَّعِيفَةِ» (ج٥ ص٤٤٠): (مَوْضُوعٌ بِهَذَا اللَّفْظِ). اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ المُحَدِّثُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الضَّعِيفَةِ» (ج٥ ص٤٤٠): (قُلْتُ: وَهَذَا مَوْضُوعٌ، آفَتُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ سَعِيدٍ هَذَا، فَإِنَّهُ مُتَّهَمٌ بالكَذِبِ، وَقَدْ رَوَاهُ جَمْعٌ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَ قَوْلِهِ: **(وَلاَ يَعْوِي)**؛ فَهُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللهِ المَقْبُرِيُّ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ). اهـ

(٢) سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ في «المُسْنَدِ» (ج١٤ ص٢٢٨ ح٧٧٩٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمانَ بنِ سَيْفٍ الحَرَّانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاَةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمَانَ الحَرَّانِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ، وأَبُوهُ: سُلَيْمَانُ بنُ أَبِي دَاودَ الحَرَّانِيُّ ضَعِيفٌ جِدّاً.[1]

قَالَ الحَافِظُ البَزَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «المُسْنَدِ» (ج١٤ ص٢٢٨): (وَهَذَا الحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلاَّ سُلَيْمَانُ بنُ أَبِي دَاوُدَ، وَلاَ نَعْلَمُ رَوَاهُ

(١) انظر: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٥٧٩)، و«لِسَانَ المِيزَان» لَهُ (ج٤ ص١٥٠)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٥٦٩)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج٢ ص١٧)، و«التَّارِيخَ الكَبِيرَ» للبُخَارِيِّ (ج٤ ص١١).

عَنْ سُلَيْمَانَ إِلاَّ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَقَدْ حَدَّثَ مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ بِغَيْرِ حَدِيثٍ لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، وَقَدْ احْتَمَلَ أَهْلُ العِلْمِ حَدِيثِهِ وَرَوَوْا عَنْهُ). اهـ

(٣) أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «المُسْنَدِ» (ص١١٦٣ ح٦٦٧٩)، وابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٥ ص٢٣٦) مِنْ طَرِيقِ كَامِلِ بنِ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ، لَا يَدْخُلُ**).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ العَدَوِيُّ العُمَرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص٤١٣)، وَقَدْ خُولِفَ فِيهِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

والصَّحِيحُ: أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ: «أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ».

قَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «العِلَلِ» (ج١٠ ص٢١٢): (يَرْوِيهِ سُهَيْلُ بنُ أَبِي صَالِحٍ، واخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ العُمَرِيُّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَوَهِمَ فِيهِ.

وَخَالَفَهُ سُلَيْمَانُ بنُ بِلاَلٍ؛

فَرَوَاهُ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، **وَهُوَ الصَّوَابُ**). اهـ

(٤) أَبُو العَلاَءِ: عَبْدُ الرَّحْمَنُ بنُ يَعْقُوبَ الجُهَنِيُّ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص١٢٩٤ ح٢٩٩٤)، وأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٥ ص٨٤ ح٩١٦٢)، وأَبُو يَعْلَىٰ فِي «المُسْنَدِ» (ص١١٣٢ ح٦٤٤٩)، وابنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص٦٩٩ ح٢٣٥٧)، والبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٢٨٩) مِنْ

طَرِيقِ يَحْيَىٰ بنِ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةَ بنِ سَعِيدٍ، وَمُوسَىٰ بنِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبِي الرَّبِيعِ سُلَيْمَانَ بنِ دَاوُدَ العَتَكِيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ جَعْفَرٍ، عَنْ العَلاَّءِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ الله** ﷺ **قَالَ: (التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ؛ لِحَالِ العَلاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُرَقِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ الحُفَّاظُ أَحَادِيثَ، وَلَكِنَّهُ تُوبِعَ.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله **فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص٦٠٣)؛ عَنِ العَلاَءِ:** (صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهِمَ).

وَخَالَفَهُمْ: عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ:

فَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص٣٣١ ح٣٧٠)، وابنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٤٥٨ ح٩٢٠)، والبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج٣ ص٢٤٣ ح٧٢٨)، وفِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج١ ص٣٦٩ ح٧٠٨) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بنِ حُجْرٍ وَهُوَ فِي «أَحَادِيثِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بنِ جَعْفَرٍ» (ص٣٢١ ح٢٥٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ جَعْفَرٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **قَالَ: (التَّثَاؤُبُ فِي الصَّلاَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ)**.

قُلْتُ: وَعَلِيُّ بنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، ثِقَةٌ حَافِظٌ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص٥٤٩)، **وَقَدْ حَفِظَهُ مِنْ شَيْخِهِ بِهَذَا اللَّفْظِ بالتَّقْيِيدِ بالصَّلاَةِ**.

والعُهْدَةُ فِيهِ: مِنَ العَلاَءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُرَقِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ الحُفَّاظُ أَحَادِيثَ، فَيَكُونُ بالتَّقْيِيدِ ضَعِيفًا.

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ بِلَفْظِ: «الصَّلاَةِ».

وَيُؤَيِّدُهُ: أَنَّ بَقِيَّةَ الطُّرُقِ الثَّابِتَةِ بالإِطْلاَقِ، وَلَيْسَ بالتَّقْيِيدِ فِي الصَّلاَةِ.

وَتَابَعَ إِسْمَاعِيلَ بنَ جَعْفَرٍ؛ زَيْدُ بنُ أَبِي أُنَيْسَةَ وَسُلَيْمَانُ بنُ بِلاَلٍ عَلَىٰ التَّقْيِيدِ فِي الصَّلاَةِ:

أَخْرَجَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص٦٩٩ ح٢٣٥٩)، وابنُ المُقْرِئ فِي «المُعْجَمِ» (ص٤١٠ ح١٣٥) مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَسُلَيْمَانَ بنِ بِلاَلٍ؛ كِلاَهُمَا: عَنِ الْعَلاَءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ** ﷺ **يَقُولُ: (إِنَّ التَّثَاؤُبَ فِي الصَّلاَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَكْظِمْ).**

قُلْتُ: والعُهْدَةُ فِيهِ: مِنَ العَلاَءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُرَقِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ الحُفَّاظُ أَحَادِيثَ، فَيَكُونُ بالتَّقْيِيدِ ضَعِيفًا.

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ بِلَفْظِ: «الصَّلاَةِ».

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَاهُ الثِّقَاتُ بالإِطْلاَقِ.

قُلْتُ: وَقَدْ رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ بالتَّقْيِيدِ فِي الصَّلاَةِ:

أَخْرَجَهُ ابنُ بِشْرَانَ فِي «الأَمَالِي» (ص٤٠٦ ح٩٤٢) مَنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ يَحْيَىٰ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ: (إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ أَوْ طَرَفَ رِدَائِهِ عَلَىٰ فِيهِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُلْهِيَهُ عَنْ صَلاَتِهِ).**

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ يَحْيَىٰ بنُ عُبَيْدِ اللهِ القُرَشِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص٨٤٦).

وَتَابَعَ إِسْمَاعِيلَ بنَ جَعْفَرٍ؛ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَمَالِكُ بنُ أَنَسٍ، وابنُ جُرَيْجٍ عَلَيْهِ بالإِطْلاَقِ:

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (ص٥٢٩ ح٩٤٢)، وأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٢ ص٢٤٣ ح٧٢٩٤)، و(ج١٦ ص٤٠٨ ح١٠٦٩٥)، والحُمَيْدِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (ج٣ ص١٦٧ ح١١٧٣)، والبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج١١ ص٥١٠ ح٨٩٢٢)، والحَارِثُ بنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي «العَوَالِي» (ص٦١ ص٦٧)، والجَوْهَرِيُّ فِي «مُسْنَدِ المُوَطَّأ» (ص٣٤٤ ح٥٧١)، وابنُ المُظَفَّرِ فِي «غَرَائِبِ مَالِكٍ» (ص١١٣ ح٥٨)، وعَبْدُ اللهِ بنُ صَالِحٍ فِي «نُسْخَتِهِ»[1] (ج٢ ص١٤٨ ح١٦٦٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وَمَالِكِ بنِ أَنَسٍ، وابنِ جُرَيْجٍ؛ كُلُّهُمْ: عَنِ العَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ: (إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، يَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِذَا تَثَاءبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَكْظِمْ، أَوْ لِيَضَعْ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ).**

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ؛ لِحَالِ العَلاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُرَقِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ الحُفَّاظُ أَحَادِيثَ، وَلَكِنَّهُ تُوبِعَ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَىٰ فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ).**

---

(١) مَطْبُوعٌ ضِمْنَ مَجْمُوعٍ بِاسْمِ: «الفَوَائِدِ» لابنِ مَنْدَه!!.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (ص١٢٩٤ ح٢٩٩٥)، والبُخَارِيُّ في «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (ص٥٣٣ ح٩٤٩)، و(ص٥٣٣ ح٩٥١)، وأَبُو دَاوُدَ في «سُنَنِهِ» (ص٧٥٨ ح٥٠٢٦)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج١٧ ص٤٢٥ ح١١٣٢٣)، و(ج١٨ ص٣٨٧ ح١١٨٨٩)، (ج١٨ ص٤٠٨ ح١١٩١٦)، وأَبُو يَعْلَىٰ في «المُسْنَدِ» (ص٢٧٠ ح١١٦٣)، والدَّارِمِيُّ في «المُسْنَدِ» (ص١٧٨ ح١٤١٨)، وابنُ خُزَيْمَةَ في «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٤٥٨ ح٩١٩)، وابنُ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ» (ص٧٠٠ ح٢٣٦٠)، والبَيْهَقِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٢٨٩)، وفي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج١١ ص٥١١ ح٨٩٢٣)، وعَبْدُ الرَزَّاقِ في «المُصَنَّفِ» (ج٢ ص٢٧٠ ح٣٣٢٥)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٢ ص٣١٥ ح٣٣٤٧)، وفي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج٣ ص٢٩٨ ح٣٦٧٦)، وعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ في «المُنْتَخَبِ مِنَ المُسْنَدِ» (ج٢ ص٤٣٢ ح٩١٠)، وابنُ أَبِي خَيْثَمَةَ في «التَّارِيخِ الكَبِيرِ» (ج٢ ص٣١٧ ح٣١١١)، وابنُ الجَوْزِيِّ في «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج٣ ص١٧٨ ح٢١٨٠)، وابنُ المُنْذِرِ في «الأَوْسَطِ» (ج٣ ص٤٥١ ح١٦٢٢) مِنْ طَرِيقِ بِشْرِ بنِ المُفَضَّلِ، و عَبْدِ العَزِيزِ بنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيّ، وَجَرِيرِ بنِ عَبْدِ الحَمِيدِ الضَّبِيِّ، وَخَالِدِ بنِ عَبْدِ اللهِ الطَّحَانِ، وَسُلَيْمَانَ بنِ بِلاَلٍ القُرَشِيِّ، وَزُهَيْرِ بنِ مُعَاوِيَةَ الجُعْفِيِّ، وَوُهَيْبِ بنِ خَالِدٍ البَاهِلِيِّ، وَمَعْمَرٍ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَبِي سَعِيدٍ، يُحَدِّثُ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ بِهِ. وَفِي بَعْضِ الطُّرُقِ: عن سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الحَافِظُ البَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٢ ص٣١٥): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ). اهـ

وَخَالَفَهُمْ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ: فَرَوَاهُ عَنْ سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص١٢٩٤ ح٢٩٩٥)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص٧٥٨ ح٥٠٢٧)، وَأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٧ ص٣٦٥ ح١١٢٦٢)، والبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٢٨٩)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (ج٣ ص٤٥١ ح٨٠٥٦)، وابنُ الجَارُودَ فِي «المُنْتَقَىٰ» (ص١٦٠ ح٢٢٥).

قُلْتُ: هَكَذَا بِالتَّقْيِيدِ فِي الصَّلَاةِ، والخَطَأُ مِنْ: «سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ»، وَقَدَ خَالَفَ جَمَاعَةٌ مِنَ الثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ، وَأَخْطَأَ عَلَىٰ سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ؛ فَذَكَرَ: «**الصَّلَاةَ**»، وَهَذَا شَاذٌّ.

وَأَخْرَجَهُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٩ ص١٣) مِنْ طَرِيقِ سَعْدَانَ بنِ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ عَمْرٍو، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، **عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ عَلَىٰ فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ)**.

هَكَذَا: «عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولَىٰ: حَمَّادُ بنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَىٰ: (يَكْذِبُ، وَيَضَعُ الْحَدِيثَ)، **وَقَالَ البُخَارِيُّ**: (مُنْكَرُ الحَدِيثِ)، **وَضَعَّفَهُ عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، وَقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ**: (كَانَ يَكْذِبُ)، **وَقَالَ عَمْرو بنُ عَلِيّ**: (مَتْرُوكُ الحَدِيثِ ضَعِيفٌ جِدّاً مُنْكَرُ الحَدِيثِ ضَعِيفٌ جداً)، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: (مَتْرُوكُ الحَدِيثِ)، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ**: (وَاهِي الحَدِيثِ)، **وَقَالَ السَّاجِيُّ**: (أَجْمَعَ أَهْلُ النَّقْلِ أَنَّهُ مَتْرُوكٌ)، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ**: (مَتْرُوكُ الحَدِيثِ)، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: (مُنْكَرُ الحَدِيثِ، ضَعِيفٌ جِدّاً)، **وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ**: (يَضَعُ الحَدِيثَ وَضْعاً عَلَىٰ الثِّقَاتِ).(١)

الثَّانِيَةُ: سُلَيْمَانُ بنُ مِهْرَانَ الأَعْمَشُ الكُوفِيُّ، وَقَدْ كَانَ يُدَلِّسُ وَصَفَهُ بَذَلِكَ النَّسَائِيُّ، والدَّارَقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمَا، وَذَكَرَهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «المَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ».(٢)

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الاعْتِدَالِ» (ج٢ ص٢٠٩): (وَهُوَ يُدلِّسُ، وَربّما دلَّسَ عَنْ ضَعيفٍ، ولاَ يَدْرِي بِهِ، فمَتَىٰ قَالَ: حَدَّثنا فَلاَ كَلامٌ، ومَتَىٰ قَالَ: «عَنْ» تَطرّقَ

---

(١) انظر: «الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج١ ص٢٣٤)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج١ ص٥٤٩)، و«دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص١٠١)، و«المُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضاً (ج١ ص١٨٩)، و«الضُّعَفَاءَ الصَّغِيرَ» للبُخَارِيِّ (ص٥٠)، و«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» للجُوزْجَانِيِّ (ص٣٠٥)، و«الجَرْحَ والتَّعْدِيلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٣ ص١٥٧)، و«المَجْرُوحِينَ» لابنِ حِبَّانَ (ج١ ص٣٠٧)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» للنَّسَائِيِّ (ص٣١)، و«الكَامِلَ» لابنِ عَدِيٍّ (ج٣ ص١٠).

(٢) انظر: «المُدَلِّسِينَ» لأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص٥٥)، و«أَسْمَاءَ المُدَلِّسِينَ» لِجَلالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ (ص٥٥)، و«التَّبْيِينَ لأَسْمَاءِ المُدَلِّسِينَ» لِسَبْطِ ابنِ العَجْمِيِّ الشَّافِعِيِّ (ص٣١)، و«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بالتَّدْلِيسِ» لابنِ حَجَرٍ (ص٦٧)، و«مُذَكِّرَةً فِي دُرُوسِ عِلَلِ المُدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيِّ الأَثَرِيِّ (ج٢ ص١١)، و«التَّمْهِيدَ» لابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج١ ص٢٩).

إِلَيْهِ احْتِمَالُ التَّدْلِيسِ إلاَّ في شُيُوخٍ لهُ أَكْثَرَ عَنْهُمْ: كإبْراهِيمَ، وأَبِي وَائلٍ، وأَبِي صَالحٍ السَّمَّان؛ فإنَّ رِوَايتَهُ عَنْ هَذَا الصِّنفِ مَحْمولةٌ عَلَىٰ الاتِّصَالِ). اهـ

قُلْتُ: فَلَمْ يُصِبْ ابنُ حَجَرٍ في ذِكْرِهِ في «المَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ».

قُلْتُ: فَتُقْبَلُ رِوَايَتَهُ بالعَنْعَنَةِ إِذَا كَانَتْ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَوْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بنِ سَلَمَةَ، أَوْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانَ، أَوْ إِذَا كَانَتْ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْهُ.(١)

قُلْتُ: فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بالكَظْمِ، وَوَضَعِ اليَدِ عَلَىٰ الفَمِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «**الاسْتِعَاذَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ**»، وَعَدَمُ ذِكْرِهَا مَعَ الحَاجَةِ إِلَىٰ ذِكْرِهَا يَدُلُّ أَنَّهَا غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ.

فَمَا وُجِدَ سَبَبُهُ في عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ مَعَ وُجُودِ المَقْتَضِي، وَعَدَمِ المَانِعِ، وَلَمْ يَتَّخِذْهُ؛ فاتِّخَاذُهُ سُنَّةً يُعْتَبَرُ مِنَ البِدْعَةِ.(٢)

قُلْتُ: فَلاَ يَجُوزُ مُخَالَفَةُ النَّصِّ بِقِيَاسٍ.

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمه الله في «**الرِّسَالَةِ**» **(ج١ ص٥٩٩)**: (لاَ يَحِلُّ القِيَاسُ والخَبَرُ مَوْجُودٌ). اهـ

---

(١) انظر كِتَابِي: «لُبَّ اللُّبَابِ فِي سُنَّيَّةِ الصَّلاَةِ فِي البُيُوتِ فِي المَطَرِ القَلِيلِ الَّذِي لَمْ يَبُلَّ الثِّيَابَ» (ص٤٣ و٤٤ و٤٥).

(٢) وانظر: «اقْتِضَاءَ الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج٢ ص١٠٣)، و«الفَتَاوَىٰ» لَهُ (ج٢٦ ص١٧٢)، و«إِعْلاَمَ المُوقِعِينَ» لابنِ القَيِّمِ (ج٢ ص٢٨١)، و«الاعْتِصَامَ» للشَّاطِبِيِّ (ج١ ص٤٦٦ و٤٦٧).

وقَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ رحمه الله في «الحُجَّةِ عَلَىٰ أَهْلِ المَدِينَةِ» (ج١ ص٢٠٤): (لَوْلاَ مَا جَاءَ مِنَ الآثَارِ كَانَ القِيَاسُ عَلَىٰ مَا قَالَ أَهْلُ المَدِينَةِ، وَلَكِنْ لاَ قِيَاسَ مَعَ أَثَرٍ، وَلَيْسَ يَنْبَغِي إِلاَّ أَنْ يَنْقَادَ للآثَارِ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ الخَطِيبُ رحمه الله في «الفَقِيهِ والمُتَفَقَّهِ» (ج١ ص٥٠٤): (بَابٌ فِي سُقُوطِ الِاجْتِهَادِ مَعَ وُجُودِ النَّصِّ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله في «إِعْلاَمِ المُوقِعِينَ» (ج٢ ص٢٨٧): (فَصْلٌ فِي تَحْرِيمِ الْإِفْتَاءِ وَالْحُكْمِ فِي دِينِ اللهِ بِمَا يُخَالِفُ النُّصُوصَ، وَسُقُوطِ الِاجْتِهَادِ، وَالتَّقْلِيدِ عِنْدَ ظُهُورِ النَّصِّ، وَذِكْرِ إِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ ذَلِكَ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «الشَّرْحِ المُمْتِعِ عَلَىٰ زَادِ المُسْتَقْنِعِ» (ج١٣ ص٣٣١): (فَحِينَئِذٍ يَكُونَ النَّقْلُ مَانِعًا مِنَ القِيَاسِ؛ لأَنَّهُ مِنَ المَعْلُومِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُ لاَ قِيَاسَ مَعَ النَّصِّ). اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ ابنُ بَازٍ رحمه الله في «الفَتَاوَىٰ» (ج٣ ص٢٢٤): (لاَ قِيَاسَ مَعَ النَّصِّ، وَإِنَّمَا مَحَلُّ القِيَاسِ إِذَا فُقِدَ النَّصُّ؛ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الأُصُولِ، وَعِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ العِلْمِ).[1] اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ رحمه الله في «الضَّعِيفَةِ» (ج٢ ص٢٤٠): (وِمِنَ المَعْلُومِ أَنَّهُ لاَ قِيَاسَ، وَلاَ اجْتِهَادَ فِي مَوْرِدِ النَّصِّ!).[1] اهـ

---

(١) وانظر: «الدُّرَرَ السَّنِيَّةِ فِي الأَجْوبةِ النَّجْدِيَّةِ» (ج١٦ ص١٥٧).

قُلْتُ: وَعَمَلِيَّةُ القِيَاسِ لاَ تَصُحُّ إِلاَّ إِذَا تَوَافَرَتْ شُرُوطٌ خَاصَّةٌ؛ مِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بالأَصْلِ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِحُكْمِ الأَصْلِ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بالفَرْعِ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بالعِلَّةِ، فَتَأَمَّلْ.(٢)

قُلْتُ: فلابُدَّ أَنْ يَكُونَ قِيَاسُ المُجْتَهِدِ عَلَىٰ الأُصُولِ المُقَرَّرَةِ فِي القِيَاسِ بِشُرُوطِهِ المُعْتَبَرَةِ، ولاَ يُعْمَلُ بالقِيَاسِ بِدُونِ أُصُولِهِ؛ فَإِنْ عَمِلَ بِدُونِ أُصُولِهِ فَقَدْ عَمِلَ بالقِيَاسِ الفَاسِدِ، والاجْتِهَادِ الفَاسِدِ، فَاعْتَبِرْ.

فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الأَثْرَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ، أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: (إِنَّمَا هُوَ السُّنَّةُ وَالاتِّبَاعُ، وَإِنَّمَا الْقِيَاسُ أَنَّ نَقِيسَ عَلَىٰ أَصْلٍ، فَأَمَّا أَنْ تَجِيءَ إِلَىٰ الأَصْلِ فَتَهْدِمَهُ، ثُمَّ تَقُولُ هَذَا قِيَاسٌ، فَعَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا الْقِيَاسُ، قِيلَ لأَبِي عَبْدِ اللهِ، فَلا يَنْبَغِي أَنْ يَقِيسَ إِلا رَجُلٌ عَالِمٌ كَبِيرٌ، يَعْرِفُ كَيْفَ يُشَبِّهُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، فَقَالَ: أَجَلْ، لا يَنْبَغِي).

أثرٌ صحيحٌ

=

(١) وانظر: «الصَّحِيحَةَ» لَهُ (ج١ ص٢٥٨)، و«الضَّعِيفَةَ» لَهُ (ج٣ ص٢٨)، و«تَحْرِيمَ آلاتِ الطَّرَبِ» لَهُ أَيْضًا (ص٦١).

(٢) وانظر: «أُصُولَ الفِقْهِ» لابنِ مُفْلِحٍ (ج٣ ص١١٩٥)، و«رَوْضَةَ النَّاظِرِ وَجَنَّةَ المُنَاظِرِ فِي أُصُولِ الفِقْهِ» لابنِ قُدَامَةَ (ج٢ ص٢٤٩)، و«المَدْخَل إِلَىٰ مَذْهَبِ أَحْمَدَ» لابنِ بَدْرَانَ (ص٣٠٧)، و«الإِحْكَامَ فِي أُصُولِ الأَحْكَامِ» للآمِدِيِّ (ج٣ ص١٩٣)، و«شَرْحَ الكَوْكَبِ المُنِيرِ المُسَمَّىٰ بِمُخْتَصَرِ التَّحْرِيرِ» لابنِ النَّجَارِ (ج٤ ص١٠٥)، و«قَوَاطِعَ الأَدِلَّةِ فِي الأُصُولِ» للسَّمْعَانِيِّ (ج٢ ص١١٢)، و«الوَجِيزَ فِي أُصُولِ الفِقْهِ» للدُّكْتُور عَبْدِ الكَرِيمِ زَيْدَانَ (ص١٩٧-٢٠٨)، و«إِرْشَادَ الفُحُولِ إِلَىٰ تَحْقِيقِ الحَقِّ مِنْ عِلْمِ الأُصُولِ» للشَّوْكَانِيِّ (ج٢ ص١٠٥)، و«مُذَكِّرَةً فِي أُصُولِ الفِقْهِ» للشَّنْقِيطِيِّ (ص٢٧١)، و«الأُصُولَ مِنْ عِلْمِ الأُصُولِ» لِشَيْخِ شَيْخِنَا ابنِ عُثَيْمِينَ (ص٧٠)، و«إِعْلامَ المُوقِعِينَ» لابنِ القَيِّمِ (ج٣ ص١١٥).

أَخْرَجَهُ الخَطِيبُ فِي «الفَقِيهِ والمُتَفَقَّهِ» (ج١ ص٥٠٠) مِنْ طَرِيْقِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ خَلَفٍ، نا عُمَرُ بنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، نا أَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رحمه الله فِي «جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ» (ج٢ ص٨٠): (وَالْوَاجِبُ عِنْدَ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ طَلَبُ الدَّلِيلِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْإِجْمَاعِ، **وَالْقِيَاسِ: عَلَىٰ الْأُصُولِ عَلَىٰ الصَّوَابِ مِنْهَا** وَذَلِكَ لَا يُعْدَمُ). اهـ

قُلْتُ: والدُّكْتُورُ: «**صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ**» لَيْسَ بِضَابِطٍ للقِيَاسِ الصَّحِيحِ، فَكَمْ مِنْ مَسْأَلَةٍ قَاسَ فِيهَا، وَلَمْ تَتَحَقَّقْ فِيهَا الشُّرُوطُ المَعْتَبَرَةُ؛ **فَصَارَ قِيَاسَهُ فَاسِداً.**

فَتَارَةً يَقِيسُ: بِوُجُودِ النَّصِّ، **وَتَارَةً يَقِيسُ:** مَعَ وُجُودِ الفَارِقِ المُؤَثِّرِ بَيْنَ الأَصْلِ والفَرْعِ.[1]

وَعَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: كُنْتُ أُسَائِلُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الشَّيْءِ؛ فَيَعْرِفُ فِي وَجْهِي أَنِّي لَمْ أَعْرِفْ، فَيَقِيسُهُ لِي حَتَّىٰ أَفْهَمَهُ، وَأَسْأَلُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَعْرِفُ فِي وَجْهِي أَنِّي لَمْ أَفْهَمْهُ فَيَقُولُ: (لَيْسَ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَجِيءُ الْقِيَاسُ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي «الفَقِيهِ والمُتَفَقَّهِ» (ج١ ص٤٩٩ و٥٠٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ رَقَبَةَ بنِ مَصْقَلَةَ، عَنْ حَمَّادٍ بِهِ.

---

(١) وانظر كِتَابِي: «اللُّمْعَةَ فِي الرَّدِّ عَلَىٰ مَنْ أَنْكَرَ غَزْوَ الأَحَادِيثِ فِي خُطْبَةِ الجُمْعَةِ»، وَهُوَ حِوَارٌ مَعَ الدُّكْتُورِ صَالِحٍ العُصَيْمِيِّ (ص٢١ و٢٢ و٢٣).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وعِنِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ عَنِ الْقِيَاسِ، فَقَالَ: (عِنْدَ الضَّرُورَاتِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ فِي «المَدْخَلِ إِلَىٰ عِلْمِ السُّنَنَ» (ج٢ ص٦٣١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ بْنِ زِيَادٍ الْفَقِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَيْمُونِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابنُ القَيِّمِ في «إِعْلاَمِ المُوقِعِينَ» (ج٤ ص٤٣).

وَقَالَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «صَحِيحِهِ» (ج١٣ص٢٨٢): (بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ، وَتَكَلُّفِ القِيَاسِ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «فَتْحِ البَارِي» (ج١٣ص٢٨٢): (وَيَدْخُلُ فِي تَكَلُّفِ الْقِيَاسِ: مَا إِذَا اسْتَعْمَلَهُ عَلَىٰ أَوْضَاعِهِ مَعَ وُجُودِ النَّصِّ، وَمَا إِذَا وَجَدَ النَّصَّ فَخَالَفَهُ، وَتَأَوَّلَ لِمُخَالَفَتِهِ شَيْئًا بَعِيدًا، وَيَشْتَدُّ الذَّمُّ فِيهِ لِمَنْ يَنْتَصِرُ لِمَنْ يُقَلِّدُهُ). اهـ

قُلْتُ: وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦].

المُرَادُ فِيهِ: ﴿وَإِمَّا يَنزغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نزغٌ﴾ أَيْ: أَيُّ وَقْتٍ مِنَ الأَوْقَاتِ، أَحْسَسْتَ بِشَيْءٍ مِنْ نَزَغَاتِ الشَّيْطَانِ، أَيْ: مِنْ وَسَاوِسِهِ وَتَزْيِّينِهِ للشَّرِّ، وَتَكْسِيلِهِ عَنِ

الخَيْرِ، وَإِصَابَةٍ بِبَعْضِ الذُّنُوبِ، وَإِطَاعَةٍ لَهُ بِبَعْضِ مَا يَأْمُرُ بِهِ ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللهِ﴾ أَيْ: اسْأَلْهُ، مُفْتَقِراً إِلَيْهِ.(١)

* **وَقَوْلُ الدُّكْتُورِ: (والثَّانِي: أَنَّهُ ثَبَتَ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ الاسْتِعَاذَةَ مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ)؛ فِيهِ نَظَرٌ.**

قُلْتُ: بَلْ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ، وَإِلَيْكَ البَيَانُ:

فَعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: (التَّثَاؤُبُ فِي الصَّلَاةِ وَالْعُطَاسُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْهُ).

أَثَرٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (ج٣ ص٤٥٢ ح٨٠٦١)؛ واللَّفْظُ لَهُ، والطَّبَرَانِيُّ فِي «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» (ج٧ ص٢٣٩٧ ح٩٤٥٣)؛ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ التَّعَوُّذِ مِنْهُ- مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ يَزِيدَ بنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ بِهِ.

---

(١) وانظر: «تَفْسِيرَ القُرْآنِ العَزِيزِ» لابنِ أَبِي زَمَنِينَ (ج٢ ص١٦٢)، و(ج٤ ص١٥٤)، و«تَيْسِيرَ الكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ المَنَّانِ» للسِّعْدِيِّ (ص٣٤٥ و٨٨٧)، و«تَفْسِيرَ القُرْآنِ العَزِيزِ» لابنِ كَثِيرٍ (ج٢ ص٣٩٣ و٣٩٤)، و(ج٤ ص١٧٢)، و«مَعَالِمَ التَّنْزِيلِ» للبَغَوِيِّ (ج٢ ص١٩٦)، و(ج٤ ص٦٩)، و«الجَامِعَ لأَحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبِيِّ (ج٧ ص٣٤٧)، و«جَامِعَ البَيَانِ» للطَّبَرِيِّ (ج٥ ص٦٠٦)، و(ج٩ ص٨١٧)، و«زَادَ المَسِيرِ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج٢ ص١٨١)، و«الكَشْفَ والبَيَانَ» للثَّعْلَبِيِّ (ج٤ ص٣١٩)، و«تَفْسِيرَ القُرْآنِ» للسَّمْعَانِيِّ (ج٢ ص٢٤٣)، و(ج٥ ص٥٣)، و«المُحَرَّرَ الوَجِيزَ فِي تَفْسِيرِ الكِتَابِ العَزِيزِ» لابنِ عَطِيَّةَ (ج٢ ص٤٩١)، و(ج٥ ص١٧)، و«إِرْشَادَ العَقْلِ السَّلِيمِ إِلَىٰ مَزَايَا الكِتَابِ الكَرِيمِ» لِأَبِي السُّعُودِ (ج٣ ص٣٠٨)، و(ج٨ ص١٤)، و«التَّحْرِيرَ والتَّنْوِيرَ» لابنِ عَاشُورٍ (ج٩ ص٢٢٩)، و(ج٢٤ ص٢٩٧)، و«تَفْسِيرَ سُورَةِ البَقَرَةِ» للشَّيْخِ ابنِ عُثَيْمِينَ (ج٢ ص٢٣٨)، و«تَفْسِيرَ سُورَةِ فُصِّلَتْ» لَهُ (ص١٩١).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولىٰ: يَزِيدُ بنُ أَبِي زِيَادٍ الهَاشِمِيُّ الكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، كَبِرَ فَتَغَيَّرَ، وَصَارَ يَتَلَقَّنَ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص٨٥٦).

الثَّانِيَةُ: الانْقِطَاعُ؛ فَإِنَّ أَبَا ظَبْيَانَ الحُصَيْنَ بنَ جُنْدُبٍ الجَنْبِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ.

قَالَ الإِمَامُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «المَرَاسِيلِ» (ص٤٧): (سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حُصَيْنُ بنُ جُنْدُبٍ أَبُو ظَبْيَانَ قَدْ أَدْرَكَ ابنِ مَسْعُودٍ، وَلاَ أَظُنُّهُ سَمِعَ مِنْهُ). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَصْرِيحٌ بالسَّمَاعِ مِنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ، بَلْ إِنَّ بَيْنَهُمَا وَاسِطَةٌ فِي طُرُقٍ أُخْرَىٰ، وَهُوَ: «عَلْقَمَةَ»، وَلَيْسَ فِي هَذَا الأَثَرِ.(١)

والحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٢ ص٨٦)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ»، وَرِجَالُهُ مُوَثَّقُونَ). اهـ

وَلَيْسَ كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قُلْتُ: فَالأَثَرُ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجَّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ عَدَمِ مَعْرِفَةِ الدُّكْتُورِ: «**صَالِحِ العُصَيْمِيِّ**» بـ«**عِلْمِ الحَدِيثِ**»؛ فَعِلَّةُ الحَدِيثِ الأُولَىٰ ظَاهِرَةٌ، وَلَيْسَتْ بِغَامِضَةٍ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَعْرِفْ ضَعْفَهُ.

---

(١) انظر: «شُعَبَ الإِيمَانِ» للبَيْهَقِيِّ (ج١ ص١٥٠)، و«العِلَلَ» للإِمَامِ أَحْمَدَ (ج١ ص٤٠٣-رِوَايَةُ: ابْنِهِ عَبْدِ اللهِ).

وَهَذَا ظَاهِرٌ لِمَنْ قَرَأَ فِي كُتُبِ الدُّكْتُورِ أَوِ اسْتَمَعَ لِشَيءٍ مِنْ دُرُوسِهِ وَلَوْ قَلِيلاً؛ فَقَدْ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ لاَ سِيَّمَا الأَحَادِيثِ المُعَلَّةِ.

قُلْتُ: ولاَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ فِي الأَحْكَامِ بِكُلِّ مَا فِي الكُتُبِ لِمَا فِيهَا مِنَ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، والمَرْجَعُ فِي ذَلِكَ هُمْ: «**أَهْلُ الحَدِيثِ**».

قَالَ العَلاَّمَةُ مُحَمَّدٍ اللَّكْنَوِيُّ الهِنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الأَجْوبةِ الفَاضِلَةِ»** (ص١٤٠): (لاَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ فِي الأَحْكَامِ بِكلِّ مَا فِي الكُتُبِ المَذْكُورَةِ وأَمْثَالِهَا مِنْ غَيْرِ تَعَمُّقٍ يُرْشِدُ إِلَىٰ التَّمْيِيزِ لِمَا مَرَّ أَنَّهَا **مُشْتَمِلَةٌ عَلَىٰ الصِّحَاحِ، والحِسَانِ، والضِّعَافِ**.

فَلاَبُدَّ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الصَّحِيحِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، أَوْ الحَسَنِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، فَيُحْتَجُّ بِهِ، **وَبَيْنَ الضَّعِيفِ بِأَقْسَامِهِ، فَلاَ يُحْتَجُّ بِهِ**). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ»** (ج٤ ص١٠): (الْمَنْقُولَاتُ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الصِّدْقِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْكَذِبِ، **وَالْمَرْجِعُ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ هَذَا، وَهَذَا إِلَىٰ أَهْلِ عِلْمِ الْحَدِيثِ**.

كَمَا نَرْجِعُ إِلَىٰ النُّحَاةِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ نَحْوِ الْعَرَبِ، وَنَحْوِ غَيْرِ الْعَرَبِ، وَنَرْجِعُ إِلَىٰ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ فِيمَا هُوَ مِنَ اللُّغَةِ، وَمَا لَيْسَ مِنَ اللُّغَةِ.

وَكَذَلِكَ عُلَمَاءُ الشِّعْرِ، وَالطِّبِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَلِكُلِّ عِلْمٍ رِجَالٌ يُعْرَفُونَ بِهِ.

وَالْعُلَمَاءُ بِالْحَدِيثِ أَجَلُّ هَؤُلَاءِ قَدْرًا، وَأَعْظَمُهُمْ صِدْقًا، وَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً، وَأَكْثَرُ دِينًا). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ»** (ج٤ ص٨١): (لَوْ تَنَاظَرَ فَقِيهَانِ فِي فَرْعٍ مِنَ الْفُرُوعِ، لَمْ تَقُمِ الْحُجَّةُ عَلَىٰ الْمُنَاظَرَةِ؛ إِلَّا بِحَدِيثٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُسْنَدٌ؛

إِسْنَادًا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، أَوْ يُصَحِّحُهُ مَنْ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ؛ فَأَمَّا إِذَا لَمْ يُعْلَمْ إِسْنَادُهُ، **وَلَمْ يُثْبِتْهُ أَئِمَّةُ النَّقْلِ**[1]، فَمِنْ أَيْنَ يُعْلَمُ؟!). اهـ

وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو شَامَةَ المَقْدِسِيُّ الشَّافِعِيُّ رحمه الله **فِي «المُؤَمَّلِ»** (ص١٢٥): (وَأَئِمَّةُ الحَدِيثِ المُعْتَبَرُونَ هُمْ القُدْوَةُ فِي فَنِّهِمْ فَوَجَبَ الرُّجُوعُ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ، وَعَرْضُ آرَاءِ الفُقَهَاءِ عَلَىٰ السُّنَنِ وَالآثَارِ الصَّحِيحَةِ، فَمَا سَاعَدَهُ الأَثَرُ: فَهُوَ المُعْتَبَرُ وَإِلَّا فَلَا نَبْطِلُ الخَبَرَ بالرّأيِ). اهـ

*** وَقَوْلُ الدُّكْتُورِ: (فَعِنْدَ ذَلِكَ يُقْطَعُ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِدْعَةٍ، ويُتَوَقَّفُ فِي كَوْنِها سُنَّةً، فَتَكُونُ مِنْ جِنْسِ المُبَاحِ، أَوْ مَا يَقُولُ فِيهِ بَعْضُ الفُقَهَاءِ: يُسْتَحَبُّ مِمَّا وَرَدَ اسْتِحْبَابُ أَصْلِهِ دُونَ عَيْنِهِ، فالقَوْلُ بِبِدْعَةٍ بَعِيدٍ)**. اهـ

قُلْتُ: لَيْسَ بِبَعِيدٍ، بَلْ هُوَ الحَقُّ والصَّوَابُ، وَقَوْلُكَ هُوَ البَعِيدُ؛ فالتَّعَوُّذُ مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ بِدْعَةٍ؛ لِعَدَمِ ثُبُوتِ النَّصِّ فِيهَا.

قَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله **فِي «فَتْحِ ذِي الجَلاَلِ والإِكْرَامِ بِشَرْحِ بُلُوغِ المَرَامِ» (ج٢ ص٥٢٢)**: (نَرَىٰ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا تَثَاءَبَ يَسْتَعِيذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، اسْتِدْلاَلاً بِقَوْلِ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]؛ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟.

الجَوَابُ:

---

(١) يَعْنِي: أَهْلَ الحَدِيثِ.

هَذَا قِيَاسٌ فِي مُقَابَلَةِ النَّصِّ؛ فالنَّصُّ هُوَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَمَرَنَا عِنْدَ التَّثَاءُبِ بالكَظْمِ وَلَمْ يَقُلْ: فاسْتَعِيذُوا باللهِ، وَعَدَمُ ذِكْرِهَا مَعَ الحَاجَةِ إِلَىٰ ذِكْرِهَا يَدُلُّ أَنَّهَا غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ.

وَمَعْنَىٰ قَوْلُهُ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]؛ أَيْ: أَمَرَ بِمَعْصِيَّةٍ أَوْ نَهَىٰ عَنْ طَاعَةٍ ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللهِ﴾، وَكَذَلِكَ أَيْضًا يَحْرُصُ الشَّيْطَانُ عَلَىٰ أَنْ يُحْزِنَ الَّذِينَ آمَنُوا، فَإِذَا أَحْسَسْتَ بِذَلِكَ فَقُلْ: أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لِقَاءِ البَابِ المَفْتُوحِ» (ج١ ص٧٧٤): (ذَلِكَ إِذَا تَثَاءَبُوا قَالُوا: أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَهَذَا لاَ أَصْلَ لَهُ، وَلَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ... وَإِذَا لَمْ يَرِدْ فَإِنَّهُ لَيْسَ مَشْرُوعًا بِنَاءً عَلَىٰ قَاعِدَةٍ مَعْرُوفَةٍ عِنْدَ العُلَمَاءِ، وَهِيَ: أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ وُجِدَ سَبَبُهُ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ فَلَمْ يَفْعَلْهُ، فَفِعْلُهُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ؛ لأَنَّ فِعْلَ الرَّسُولِ ﷺ سُنَّةٌ وَتَرْكُهُ سُنَّةٌ ... كَذَلِكَ الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ.

وقَدْ يَقُولُ قَائِلٍ: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: (**التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ**)، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنْ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]! قُلْنَا: إِنَّ المُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنْ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] أَنَّكَ إِذَا هَمَمْتَ بِمَعْصِيَةٍ أَوْ بِتَرْكِ وَاجِبٍ؛ فَاسْتَعِذْ باللهِ؛ لأَنَّ الأَمْرَ بالفَحْشَاءِ مِنَ الشَّيْطَانِ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [البقرة: ٢٦٨] فَإِذَا حَصَلَ هَذَا النَّزْغُ فَاسْتَعِذْ باللهِ.

وَلَمْ يَقُلْ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدَكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ باللهِ، مَعَ أَنَّهُ قَالَ: (**التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ**)، فَدَلَّ هَذَا عَلَىٰ أَنَّ الاسْتِعَاذَةَ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ عِنْدَ التَّثَاؤُبِ لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ في «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج٤ ص٤٤٠): (لَكِنْ قَدْ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ أَلَيْسَ اللهُ يَقُولُ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، وَقَدْ أَخبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ التَّثَاؤُبَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَهَذَا نَزْغٌ؟ نَقُولُ: **لاَ فَقَدْ فَهِمْتَ الآيَةَ خَطَأً**؛ فالمُرَادُ مِنَ الآيَةِ: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ يَعْنِي: الأَمْرَ بالمَعَاصِي، أَوْ بِتَرْكَ الوَاجِبَاتِ؛ فَهَذَا نَزْغُ الشَّيْطَانِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ فِيهِ إِنَّهُ يَنْزِغُ بَيْنَ النَّاسِ فَهَذَا نَزْغَهُ أَمَرَ بالمَعَاصِي، والتَّضْلِيلَ عَنِ الوَاجِبَاتِ؛ فَإِنْ أَحْسَسْتَ بَذَلِكَ فَقُلْ: أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، أَمَّا التَّثَاؤُبَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلاَّ سُنَّةً فِعْلِيَّةً فَقَطْ وَهِيَ: الكَظْمُ مَا اسْتَطَعْتَ؛ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَضَعْ يَدَكَ عَلَىٰ فَمِكَ). اهـ

*** وَسُئِلَ الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانُ؛ عَنِ التَّعَوُّذِ بَعْدَ التَّثَاؤُبِ؟.**

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (لاَ أَصْلَ لَهُ، وَلَكِنْ الَّذِي وَرَدَ أَنَّهُ يَكْظِمُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ غَلَبَهُ التَّثَاؤُبُ؛ فَإِنَّه يَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ فَمِهِ).[1] اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ المُحَدِّثُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «حِجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ» (ص٩٩): (وَمِنَ المُقَرَّرِ عِنْدَ ذَوِي التَّحْقِيقِ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّ كُلَّ عِبَادَةٌ مَزْعُومَةٌ؛ لَمْ يَشْرَعْهَا لَنَا رُسُولِ اللهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: وَلَمْ يَتَقَرَّبْ هُوَ بِهَا إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ بِفِعْلِهِ؛ فَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِسُنَّتِهِ ﷺ). اهـ

---

(١) «التَّوَاصِلُ المَرْئِيُّ»، بصَوْتِ الشَّيْخِ صَالِحِ بنِ فَوْزَانَ الفَوْزَانَ حَفِظَهُ اللهُ.

تَمَّ بحَمْدِ اللهِ تَعَالَىٰ، وأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ بِقَبُولٍ حَسَنٍ، وأَنْ يَنْفَعَ بِهِ، والحَمْدُ للهِ الَّذِي بِنَعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَات، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١)	امْتِحَانٌ شَدِيدٌ.....	٥
٢)	دُرَّةٌ نَادِرَةٌ فِي عَدَمِ جَوَازِ العَمَلِ بِالقِيَاسِ مَعَ وُجُودِ الآثَارِ.....	٦
٣)	جَوْهَرَةٌ نَادِرَةٌ فِي أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الشَّرْعِ لاَ عَلَى الهَوَى.....	٧
٤)	ذِكْرُ قَوْلِ المُخَالِفِ وَحُجَّتِهِ الوَاهِيَةِ.....	٨

ضوء الصباح